


قرار تخصيص رقم (٣-٤) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية0
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم 5 فى 2011/1/24 بشأن الموافقة على تخصيص 200×200م لاقامة القرية النموذجية بقرية الروضة بمركز بئر العبد
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة بئر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

- مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة 200×200م اربعون الف متر مربع تقريبا المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة القرية النموذجية بقرية الروضة بمركز بئر العبد
- مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار0
- مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا0
- مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية
- مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ ٢ / ٦ / 2011

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء



قرار تخصيص رقم (٤ - ٤) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم 5 فى 2011/1/24 بشأن الموافقة على تخصيص 24×30 م لاقامة ادارة العلاقات الانسانية بالادارة العامة للاعلام والعلاقات بوزارة الداخلية
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة 24×30 م بمساحة اجمالية فقط سبعمائة وعشرون متر مربع الميمنة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة ادارة العلاقات الانسانية بالادارة العامة للاعلام والعلاقات بوزارة الداخلية بمركز العريش


مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠ / ١ / 2011

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء




قرار تخصيص رقم (0- ٢) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية0
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلى فى جلسته رقم 3 فى 23/11/2010 بشأن الموافقة على تخصيص 200×200م لإقامة قرية نموذجية بقرية قاطية بمركز بئر العبد
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة بئر العبد المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

- مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة 200×200م فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لإقامة قرية نموذجية بقرية قاطية بمركز بئر العبد
  - مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار0
  - مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا0
  - مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية
  - مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ ٢٧ / ٢٠١١

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

  
مصرم

محافظة شمال سيناء  
مركز المعلومات

قرار رقم ( ٤٠٠ ) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع علي القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته وتعديلاته .
- وعلي القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته وتعديلاته .
- وعلى القرار السيد الوزير / المحافظ رقم ٤٧٩ سنة ٢٠٠٠ .
- وعلى قرار السيد الوزير / المحافظ رقم ٢٩٩ سنة ٢٠٠٩ بشأن مكافأة رئاسة وعضوية لجان و جلسات .
- وعلى مذكره العرض المقدمه من السيد / مدير عام مركز المعلومات بشأن صرف مكافأة رئاسة وعضوية لجان و جلسات للعاملين المشاركين في الاشراف و الاعداد لنشرة المعلومات الشهرية للمحافظة .
- موافقتنا بتاريخ / ١ / ٢٠١١ .

فرد

مادة أولي: تشكل اللجنة العامة للإشراف و الإعداد لنشرة المعلومات كل من :

١. السيد / وكيل أول الوزارة السكرتير العام رئيسا
٢. السيد / مدير عام مركز المعلومات عضوا
٣. السيد / مدير شئون العاملين عضوا
٤. السيد / مدير ادارة النشر عضوا
٥. السيد / مدير ادارة الحاسب الالى عضوا
٦. السيد / مدير ادارة الاحصاء و المعلومات عضوا
٧. السيد / مدير ادارة دعم القرار عضوا
٨. السيد / مدير ادارة المكتبة عضوا
٩. السيد / مدير البوابة الالكترونية عضوا

مادة ثانية : تكون مهمة اللجنة :-

- الاشراف و الاعداد لنشرة المعلومات الشهرية للمحافظة و تقييم نشرات المعلومات الشهرية و الربع سنوية الواردة من مجالس المدن و مديريات الخدمات .
- متابعة ارسال النشرات الى مركز معلومات مجلس الوزراء و مراكز معلومات المحافظات و رقيا و على CD و بثها على البوابة الالكترونية بنظام PDF.

مادة ثالثة: تستعين اللجنة بمن تراه لإنجاز أعمالها من العاملين بمركز المعلومات و الادارات الاخرى .

مادة رابعة: تصرف المكافأة من بند ٢ / ١٦ بند بدل جلسات و لجان لجان فحص أعمال لا تقل عن ١٥ يوما

داخل المصلحة طبقا للقرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠٠٩ و تصرف كل ( ٣ ) شهور .

مادة خامسة : ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره و على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٨ / ٦ / ٢٠١١

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٤٢١) لسنة ٢٠١١ م

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظــــام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظــــام قانون الضمان الاجتماعي رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ ولائحته التنفيذية والقوانين المعدلة له .
- خطــــاب السيد/ وزير التضامن الاجتماعي بتفويض السيد / الوزير المحافظ بشأن تشكيل لجان ضمان اجتماعي علي مستوي المراكز والأقسام في المحافظة بشأن مدى أحقية كل حالة في مساعدات الضمان الإجتماعي .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٦/١ .
- ولصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قــــرر

ماده أولى :- يتم تشكيل لجان الضمان الاجتماعي علي مستوي كل مركز اداري ( العريش - بئر العبد - الشيخ زايد- رفح - الحسنة - نخل) على النحو التالي :-

المسمى الوظيفي	صفته
مدير الإدارة الاجتماعية	رئيساً
رئيس قسم الضمان الاجتماعي	عضواً
رئيس قسم الأسرة والطفولة	عضواً
ممثل الإدارة التعليمية بالمركز	عضواً
ممثل الإدارة الصحية بالمركز	عضواً
ممثل الجمعيات الأهلية بالمركز	عضواً
ممثل عن الشخصيات الاجتماعية بالمركز	عضواً
ممثل عن المجلس المحلي بالمركز	عضواً

مادة ثانية :- على اللجنة أن تستعين بمن تراه في تنفيذ أعمالها .

مادة ثالثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من

تاريخ صدوره .

صادر بتاريخ : ٢٠١١/٦/٨ م

(٤٠١)

لواء/السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

## محافظة شمال سيناء

### مكتب المحافظ

قرار رقم (٤٢٦) لسنة ٢٠١١

### محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع علي نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٢ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- قرار المحافظة رقم ١٩٧٩ لسنة ١٩٩٠ بتشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بمحافظة شمال سيناء .
- قرار المحافظة رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة .
- موافقتنا .

### قرار

**مادة أولى :** تشكل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة برئاسة وعضوية كل من الآتي أسماؤهم علي النحو التالي :-

- |      |   |
|------|---|
| عضوا | ١- السيد اللواء / مساعد وزير الداخلية مدير الأمن .            |
| عضوا | ٢- السيد اللواء / السكرتير العام بالمحافظة .                  |
| عضوا | ٣- السيد الأستاذ / مدير مكتب الإحصاء والتعبئة بالمحافظة .     |
| عضوا | ٤- السيد الأستاذ / مدير عام التضامن الاجتماعي .               |
| عضوا | ٥- السيد الدكتور / مدير عام الشئون الصحية بالمحافظة .         |
| عضوا | ٦- السيد الأستاذ / مدير عام الإسكان والمرافق بالمحافظة .      |
| عضوا | ٧- السيد الأستاذ / مدير عام مديرية التموين والتجارة .         |
| عضوا | ٨- السيد المهندس / رئيس قطاع شركة توزيع الكهرباء .            |
| عضوا | ٩- السيد المهندس / مدير عام منطقة التليفونات .                |
| عضوا | ١٠- السيد المهندس / مدير عام مديرية الطرق والنقل .            |
| عضوا | ١١- المهندس / مدير عام مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار .     |
| عضوا | ١٢- السيد الأستاذ / وكيل وزارة الإعلام .                      |
| عضوا | ١٣- السيد الأستاذ / مدير إدارة الإحصاء والمعلومات بالمحافظة . |
| عضوا | ١٤- يعين سكرتير للجنة من قبل إدارة الإحصاء بمركز المعلومات    |

سكرتيرا للجنة

**مادة ثانية:** يتم إبلاغ السادة / رؤساء مجالس المدن للحضور في أوقات إجتماعات اللجنة وليس كأعضاء أساسيين بهذه اللجنة.

**مادة ثالثة:** علي جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

٢٠١١

لواء/ السيد هبذ الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

٢٠١١ / ٦ / ٨

صدر بتاريخ : ٢٠١١ / ٦ / ٨

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٤٩٩) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥) لسنة ٩١ الصادر بشأن نظام الوظائف المدنية القيادية في الجهاز الإداري للدولة والقطاع العام ولائحته التنفيذية .
- قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٧٢ لسنة ٢٠١١ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء المحافظين في بعض الاختصاصات .
- لجنة القيادات المعتمدة منا بتاريخ ٢٠١١/١/٩ بشأن تعيين السيد / عاطف عبيد مطر شعبان - بوظيفة مدير عام الشئون الزراعية بمديرية الزراعة بشمال سيناء .

### قرر

مادة (١) :-

اعتباراً من ٢٠١١/١/٩ يعين السيد / عاطف عبيد مطر شعبان - بوظيفة مدير عام الشئون الزراعية بمديرية الزراعة بشمال سيناء .

مادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره

صدر بتاريخ : ٢٠١١/٥/

٢٠١١  
( ٥١٨ )

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة الشؤون القانونية

قرار تخصيص رقم (٤٣٦) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلى فى جلسته رقم 5 فى 2011/5/22 بشأن الموافقة على انشاء ميناء الصيادين الجديد بمنطقة ابى صقل بمركز العريش
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

- مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة اجمالية خمسة وسبعون الف متر مربع تحت العجز والزيادة المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة ميناء الصيادين الجديد بمنطقة ابى صقل بمركز العريش وفقا لاحتياجات الميناء الفعلية التى تستقر عليها الدراسات الخاصة بذلك
- مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار
- مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا
- مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ 2011/ ٦ /١٢

٩  
١١  
٧  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

م  
م  
م



قرار تخصيص رقم ( ٤٤١ ) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى كتاب مجلس مدينة مركز بئر العبد الوارد الينا فى ٢٧/٣/٢٠١١ بشأن طلب تعديل مساحة غرف البلوف ارقام ٣ ، ٤ ؛ ٥ ، ٦ ؛ ٧ لصالح الشركة المصرية للغازات الطبيعية ( جاسكو )
- وعلى كتاب المجلس الشعبى المحلى للمحافظة المعتمد فى ٥/٦/٢٠١١ بشأن الموافقة على تعديل قرار التخصيص رقم ٨٣٨/٢٠١٠
- وعلى قرار التخصيص رقم ٨٣٨/٢٠١٠
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

مادة اولى:- تعديل مساحة غرف البلوف ارقام ٣ ، ٤ ؛ ٥ ، ٦ ؛ ٧ لتكون كالتالى:-

غرفة رقم ٣ بمساحة ٣٩×٢٩ م

غرفة رقم ٤ بمساحة ٤٩×٥٩ م

غرفة رقم ٥ بمساحة ٤٩×٩٠ م

غرفة رقم ٦ بمساحة ٢٥×٤٥ م

غرفة رقم ٧ بمساحة ٢٤×٤٥ م المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة غرف

بلوف للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) بمركز بئر العبد

مادة ثانية:- يستمر العمل بكافة البنود الواردة بقرار التخصيص رقم ٨٣٨/٢٠١٠

مادة ثالثة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٦ / ٤ / ٢٠١١

( ٦١٥ )  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

للسيد  
مبروك

قرار تخصيص رقم (٤٤٢) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم ٥ فى ٢٢/٥/٢٠١١ بشأن الموافقة على تخصيص ٤٠×٢٠ م لاقامة فرع لجهاز شئون البيئة بمنطقة الخدمات بشارع اسبوط بمركز العريش
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قـرـر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٤٠×٢٠ م بمساحة إجمالية فقط ثمانمائة متر مربع الميينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة فرع لجهاز شئون البيئة بمنطقة الخدمات بشارع اسبوط بمركز العريش

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار .

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا .

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٦/٤/٢٠١١

( ١٥ / ٤ / ٢٠١١ )  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم ( ٤٤٥ ) 2011

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1979 بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم 5 فى 2011/5/22 بشأن الموافقة على تخصيص قطعة ارض بمساحة 200×180م لاقامة قرية نموذجية بقرية الخربة بمركز بنر العبد
- وعلى كتاب مديرية الاسكان بشأن تعديل الموقع الصادر عليه قرار التخصيص رقم 2011/246
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة بنر العبد المعتمد والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة
- وعلى قرار التخصيص رقم 2011/246
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- يلغى قرار التخصيص رقم 2011/246

تخصص قطعة ارض بمساحة 200×180م بمساحة اجمالية ستة وثلاثون الف متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لاقامة قرية نموذجية بقرية الخربة بمركز بنر العبد


مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية مادة

خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ١٦ / ٨ / 2011

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء



محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة الشؤون القانونية

٤٤٨

قرار رقم [٤٤٨] ٢٠١١

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الصادر بشأن الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .

- على القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ بخصوص سداد رسم خمسون جنيه بمجلس مدينه العريش قبل تجديد سيارات المخصوص

- وعلى القرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تعديل المادة الثانية من القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ بإلغاء تحصيل مبلغ خمسون جنيها على سيارات المخصوص .  
- وعلى تعليماتنا .

قـــــــــــــــــور

**مادة أولي:** يلغى القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد تعريفه الركوب وتحصيل رسم خمسون جنيها قبل تجديد سيارات المخصوص و القرار رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن تعديل المادة الثانية من القرار رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٠١ .

**مادة ثانيه:** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جميع جهات الاختصاص التنفيذ كلا فيما يخصه .

صدر بتاريخ ٨٨٦ ٢٠١١

(٦١٥)  
السيد عبدالوهاب مبروك  
محافظة شمال سيناء

٤٤٨  
٢٠١١

محافظه شمال سيناء

إدارة شئون المجالس

\*\*\*\*\*

قرار رقم ( ٤٥٠ ) لسنة ٢٠١١م

محافظه شمال سيناء

- بعد الاطلاع على القانون ١٩٧٩/٤٣م بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى قرارنا رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١٠م ، بدعوة المجالس الشعبية المحلية لمحافظه شمال سيناء لاستئناف دور الانعقاد العادي الثالث .
- وعلى مذكرة إدارة شئون المجالس بشأن فض دور الانعقاد الثالث ٢٠١٠/٢٠١١م ، الفصل التشريعي السابع وعلى ما عرضه السيد وكيل أول الوزارة - السكرتير العام

ق ر ر

مادة أولى :

- فض دور الانعقاد العادي الثالث للمجالس الشعبية المحلية لمحافظه شمال سيناء اعتبارا من ٢٠١١/٧/١م

مادة ثانية :

- تقوم اللجان الدائمة بالمجالس الشعبية المحلية بمهامها خلال فترة فض الدور بدءا من ٢٠١١/٧/١م حتى ٢٠١١/٨/٣١م


مادة ثالثة :

- يستأنف دور الانعقاد العادي الرابع للمجالس الشعبية المحلية لمحافظه شمال سيناء اعتبارا من يوم الخميس الموافق ٢٠١١/٩/١م ، وتكون المجالس الشعبية المحلية بدائرة المحافظة بكافة مستوياتها مدعوة للانعقاد في ذات التاريخ لانتخاب الرئيس والوكيل وموافاة المحافظة ( إدارة شئون المجالس ) بالنتيجة .

مادة رابعة :

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ / ٦ / ١٩ / ٢٠١١م

  
السيد عبدالوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٤٦١) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى توصية المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى جلسته رقم ٥ فى ٢٢/٥/٢٠١١ بشأن الموافقة على تخصيص قطعة ارض لصالح الهيئة القومية لمياه الشرف والصرف الصحى بالمساعد بمركز العريش
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش و المعتمد فى ١٥/٦/٢٠١١ والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة محطة رقم ( ١ ) ٨٠٤٠ والمحطة رقم (٢) ٨٤٠٠ م .
- وعلى موافقتنا

ق ر ر

مادة اولى:- تخصص قطعتى ارض الاولى بمساحة إجمالية فقط ثمانية الاف واربعون متر مربع والثانية بمساحة ثمانية الاف واربعمئة متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لصالح الهيئة القومية لمياة الشرب والصرف الصحى لإقامة محطات تحلية مياة البحر بمركز العريش .


مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار .

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا .

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٢

  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

